

إكمال أعمال التصميمات لمشروع الجسر الترابي للخط الأول
للقطار الكهربائي السريع (العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح)
من كم (٣٠٠) حتى كم (٣٦٩) اتجاه محطة أسناد برج العرب / من كم (صفى حتى (١٢+٨٥٥))
اتجاه (برج العرب - مطروح) بطول ١٢,٨ كم / من كم (صفى حتى كم (٢٢+٦٤٢))
اتجاه محطة أسناد برج العرب - الإسكندرية بجمالي أطوال ٥٨ كم
(القطاع الرابع - نطاق غرب الدلتا)

وزارة النقل
الهيئة العامة للطرق والكباري
الادارة المركزية لبحوث الطرق

حازم شمس



دفتر الشروط والمواصفات لسنة ٢٠٢٥

إكمال أعمال التصميمات لمشروع الجسر الترابي للخط الأول
للقطار الكهربائي السريع (العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح)
من كم (٣٠٠) حتى كم (٣٦٩) اتجاه محطة أسناد برج العرب / من كم (صفى حتى (١٢+٨٥٥))
اتجاه (برج العرب - مطروح) بطول ١٢,٨ كم / من كم (صفى حتى كم (٢٢+٦٤٢))
اتجاه محطة أسناد برج العرب - الإسكندرية بجمالي أطوال ٥٨ كم
(القطاع الرابع - نطاق غرب الدلتا)

تاریخ المفاؤضة: يوم ٢٠٢٥ / /

عدد الصفحات التي يضمها الدفتر ()

دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكباري لسنة

١٩٩٠ يعتبر متمماً لهذا الدفتر.

رئيس الأدارة المركزية
لبحوث الطرق

مهندس / سمير
" منار عبد الهادي "

رئيس الأدارة المركزية
لمنطقة غرب الدلتا
العميد / هانى طه "

رئيس قطاع التنفيذ والمناطق
مهندس / سمير
" محسن محمد زهران "



رئيس الأدارة المركزية
للشئون المالية والإدارية والموارد البشرية
الاستاذ / شكري فؤاد شكري "

استكمال أعمال التصميمات لمشروع الجسر الترابي للخط الأول
للقطار الكهربائي السريع (العاصمة الادارية - العلمين - مطروح)
من كم (٣٠٠) حتى كم (٣٢٤+٣٦٩) اتجاه محطة اسناد برج العرب / من كم (صفر حتى (١٢+٨٥٥)
اتجاه (برج العرب - مطروح) بطول ١٢,٨ كم / من كم (صفر حتى كم (٢٢+٦٤٢)
اتجاه محطة اسناد برج العرب - الاسكندرية باجمالي اطوال ٥٨ كم
(القطاع الرابع - نطاق غرب الدلتا)

الباب الاول - الاشتراطات الفنية

استكمال أعمال التصميمات لمشروع الجسر الترابي للخط الأول
للقطار الكهربائي السريع (العاصمة الادارية - العلمين - مطروح)
من كم (٣٠٠) حتى كم (٣٢٤+٣٦٩) اتجاه محطة اسناد برج العرب / من كم (صفر حتى (١٢+٨٥٥)
اتجاه (برج العرب - مطروح) بطول ١٢,٨ كم
/ من كم (صفر حتى كم (٢٢+٦٤٢)
اتجاه محطة اسناد برج العرب - الاسكندرية باجمالي اطوال ٥٨ كم
(القطاع الرابع - نطاق غرب الدلتا)

مادة ١- عام : ١-١ مقدمة

- ترغب الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري في اختيار مكتب استشاري مؤهل لتقديم الخدمات الاستشارية الخاصة بالمشروع عاليه .
- يقوم الاستشاري بالاضطلاع على كافة المهام المنوط بها والمذكورة بالدفتر كما سيقر بتنفيذ هذه المهام طبقاً للمعايير والأصول الفنية .

٢-١ تعريفات

- كافة الكلمات والمصطلحات المستخدمة في هذا الدفتر تشير الى المعنى المحدد خلاف ما يذكر ادناه .
- هذا وتشير الكلمات المفردة الى نفس معنى الجمع لها والعكس صحيح .
- ١- GARBLT تعني الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري .
- ٢- الاستشاري يعني المكتب الاستشاري المختار / شركة استشارات .
- ٣- المشروع يعني جميع بنود الاعمال المطلوبة طبقاً للمهام المنوط بها الاستشاري وما يتطلب ذلك من اعمال يتم طلبها من الاستشاري خلال فترة التعاقد بناءاً على اي مستجدات وتشمل هذه الاعمال جميع الأنشطة التي سيقوم بها المكتب تبعاً للمهام المكلف بها .
- ٤- عقد الخدمات الاستشارية يعني العقد الموقع بين الاستشاري والهيئة لتقديم الخدمات الاستشارية للمشروع
- ٥- اي كلمات او مصطلحات اخرى لم تعرف تعني المعنى الهندسي المتعارف على وفي حالة حدوث خلاف سوف يستخدم المعنى المطبق بالهيئة العامة للطرق والكباري بدون أي اعتراض من الاستشاري.

مادة ٢) - وصف المشروع

تقديم إستكمال أعمال التصميمات لمشروع الجسر الترابي للخط الاول للقطار الكهربائي السريع (العاصمة الادارية - العلمين - مطروح) من كم (٣٠٠) حتى كم (٣٢٤+٣٦٩) اتجاه محطة اسناد برج العرب / من كم (صفر حتى (١٢+٨٥٥) اتجاه (برج العرب - مطروح) بطول ١٢,٨ كم / من كم (صفر حتى كم (٢٢+٦٤٢) اتجاه محطة اسناد برج العرب - الاسكندرية باجمالي اطوال ٥٨ كم
(القطاع الرابع - نطاق غرب الدلتا) .

ذلك من خلال إعداد الدراسات المختلفة ودراسات الجدوی وأعمال الرفع المساحي للمسار وتصميم أعمال

الطرق و.....



إستكمال أعمال التصميمات لمشروع الجسر الترابي للخط الأول
 للقطار الكهربائي السريع (العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح)
 من كم (٣٠٠) حتى كم (٣٢٤+٣٦٩) اتجاه محطة استاد برج العرب / من كم (صفن) حتى (١٢+٨٥٥)
 اتجاه (برج العرب - مطروح) بطول (١٢,٨) كم / من كم (صفن) حتى كم (٢٢+٦٤٢)
 اتجاه محطة استاد برج العرب - الإسكندرية بامتداد اطوال (٥٨) كم
 (القطاع الرابع - نطاق غرب الدلتا)

مادة (٣)-مجال العمل:

- استكمال اعمال التصميمات واعداد اللوحات وحصر الكميات للمستجدات أثناء التنفيذ والطرق السطحية والاقتراب وكل الاعمال حتى تسليم المشروع .
- حضور الإجتماعات التنسيقية مع الجهات المعنية طبقاً لمتطلبات المشروع .
- التسويق مع الإستشارى العام لإعتماد الرسومات التصميمية للمسار .
- تقديم نسخة مطبوعة من الرسومات المعتمدة للهيئة العامة للطرق والكباري .

مادة ٤ - فرق عمل الاستشاري:

الدراسات و التصميم :

يلتزم الاستشاري بالاستعانة بذوي الخبرة مع توفير مجموعة عمل يعتمدتها ويوافق عليها الطرف الأول ويقدم بذلك براماج زمنية مفصلة لإتمام المهام المشار إليها في بند (مهام الاستشاري) .
التقارير واللوحات النهائية:-

يقدم الاستشاري ٢ نسخه على اقراس مدمجه و(٣) نسخة ورقية لكل تقرير و لوحات عند إنهاء مرحلة عمل محددة

مادة ٥ - نظام دفع الأتعاب للاستشاري :

يتم صرف أتعاب الاستشاري طبقاً للتعاقد

مرحلة الدراسات و اعداد التصميمات

المبلغ	الفترة	المهام
٨٠٠ الف جنية	المقطوعية	الاعمال المتبقية من التصميم لمسار الجسر الترابي حتى الانتهاء من التنفيذ ولطرق الاقتراب والطرق السطحية وكل ما يتطلب من اعمال التصميم لتنفيذ القطاع.

يتم التعاقد مع الهيئة للعملية المذكوره اعلاه على ان تكون القيمه المالية المذكوره بأمر الاسناد للقطاع المذكور اعلاه هي قيمة نهائية
 و لا تقبل الزيادة لاي سبب من الاسباب ويتم الصرف المالي طبقاً لمعدلات الانجاز في الاعمال للقطاع وحتى تسليم المشروع ابتدائياً مع تعليمة نسبة (٥٥٪) من القيمة الإجمالية للمكتب الاستشاري حتى فهو الأعمال وتسلیم المشروع نهائياً (يتم صرفها بعد الأستلام النهائي).

مادة ٦ التزامات طرف التعاقد (الهيئة - الاستشاري)

- التزامات الطرف الثاني (الاستشاري):

- على الاستشاري فور التعاقد تقديم البرنامج الزمني ومدى مطابقته لتنفيذ العقد .
- التنسيق الكامل و عمل الاتصالات و حضور الاجتماعات مع كافة الجهات المعنية وحضور الاجتماعات المشتركة مع الهيئة .
- مراعاة تنفيذ جميع بنود الاعمال الواردة في مهام الاستشاري بحيث تتناسب مع المواعيد المحددة للمشروع .



إستكمال أعمال التصميمات لمشروع الجسر الترابي للخط الأول
 للقطار الكهربائي السريع (العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح)
 من كم (٣٠٠) حتى كم (٣٦٩+٢٤) اتجاه محطة استناد برج العرب / من كم (صفى حتى كم (٨٥٥+١٢)
 اتجاه (برج العرب - مطروح) بطول كم (٦٤٢+١٢,٨) من كم (صفى حتى كم (٦٤٢+٢٢)
 اتجاه محطة استناد برج العرب - الإسكندرية باتجاه اطوال كم ٥٨
 (القطاع الرابع - نطاق غرب الدلتا)

- تقديم ما يثبت نهوه للاعمال المنوط بها لامكان صرف مستحقاته (الدفع الشهري) طبقا لما ورد بالتزامات الطرف الاول .

مادة ٧ اتعاب الاستشاري

يتحمل الاستشاري جميع الضرائب والدمغات والتأمينات والاستقطاعات ... الخ للقوانين واللوائح المصرية وكذلك تكاليف ذوي الخبرة والاستشاريون واساتذة الجامعات والذين قد تتطلب الاعمال الاستعana بهم في انجاز اي من الاعمال التخصصية محل هذا العقد على الوجه الاكمل و على ان يتم التسوية اخر المشروع على القيمة الفعلية للمشروع.

مادة ٨ - مدة العقد :

يقوم الاستشاري بتنفيذ جميع الاعمال المطلوبة و المحددة في عناصر الخدمات الاستشارية من تقديم جميع الدراسات المطلوبة في مدة (١٢ شهر) من مدة تاريخ العقد وحتى التسلیم الابتدائي للمشروع ايهما اقرب .

مادة ٩ - مسئولية الاستشاري عن أعماله

- يتحمل الإستشاري كامل المسئولية عن الأضرار التي قد تترتب على وجود أي تأخير في إعتماد تنفيذ الأعمال أو وجود أي خطأ في التصميمات أو مواصفات الأعمال التي يشرف على تنفيذها وذلك في حالة عدم إخطار الهيئة خطيا بهذه الأخطاء.
- يتحمل الاستشاري كامل مسئولية ما يحدث من عيوب أو أضرار في المنشآت والأعمال بسبب خطأ في الإشراف.
- يتحمل الاستشاري الآثار الناتجة عن الأضرار التي تصيب الآخرين من جراء تنفيذه التزامات عقده
- يتحمل الاستشاري كامل المسئولية عن السلامة الإنسانية للاعمال طبقا للضمان العشري المحدد بالقانون.



النواحي القانونية والإجرائية

مادة (١) : ملكية المسندات وسرية البيانات والحقوق المحفوظة:-

تعبر جميع التقارير والتصميمات التي يعددها أو يقوم بها الطرف الثاني والمتعلقة بتنفيذ العقد ملكاً لممثل الطرف الأول ويتعهد الطرف الثاني بعدم استخدامها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بدون إذن كتابي من مثل الطرف الأول كما يتعهد الطرف الثاني بالحفاظ على السرية المطلقة للأعمال موضوع هذا العقد وبعد الأعلان عنها أو نشرها إلا بأذن كتابي من مثل الطرف الأول.
ومن المتفق عليه من الطرفين أنه ليس من حق الطرف الثاني الحصول على أي مقابل علاوة على ما يؤدى إليه نظير وفائه بالإلتزامات الواردة في هذا العقد بما في ذلك أي مقابل لحقوق الاختراع والأبتكار لكافة الأعمال أو الدراسات المستخدمة لأغراض تنفيذ هذا العقد.

الطرف الثاني مسؤول تماماً عن تعويض مثل الطرف الأول عن جميع الدعاوى والمطالبات التي توجه إليه أو ترفع عليه نتيجة استعماله لأى حقوق مملوكة أو محفوظة قانوناً لأى طرف ثالث ليس له علاقة بالعقد.

مادة (٢) : مستوى الدراسة واتباع اللوائح:-

يلتزم الطرف الثاني بأن يضع كافة خبراته وقدراته الفنية في تنفيذ الدراسات والخدمات وكافة الإلتزامات ومهام الإشراف الدورى على تنفيذ موضوع هذا العقد أن يقوم بأداء الأعمال المطلوبة بمستوى أداء مميز ووفقاً لأعلى مستوى فني تخصصى في مجال الأعمال والدراسات المطلوبة ويراعى في ذلك كله اعتباره صاحب النصح السديد والأمين للطرف الأول.

ومن ناحية أخرى فإنه على الطرف الثاني أن يتبع القوانين واللوائح المعمول بها وأن يلتزم ووكلاوه وخبرائه ومعاونوه ومن يعمل معه في تنفيذ هذا العقد باتباعها والإلتزام بها.

مادة (٣) غرامة التأخير:-

في حالة تأخير الطرف الثاني في الانتهاء من الأعمال طبقاً لشروط ومواعيد العقد توقع عليه غرامة تأخير لا تتجاوز ٣% من قيمة الأتعاب دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أي إجراء ويعفى من الغرامة بعد أخذ رأى إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة إذا ثبت أن التأخير لأسباب خارجة عن إرادته وذلك طبقاً للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية لتنظيم المناقصات والمزايدات وذلك كله مع عدم الإخلال بحق ممثل الطرف في الرجوع عليه بالتعويض أن كان له مقتضى.

مادة (٤) الحالات التي يتم فيها فسخ العقد:-

يحق للطرف الأول أو ممثله فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني إذا أخل بأى شرط من شروطه ولاسيما في الحالات التالية:-

١- تأخيره في عمل الدراسات بتجاوزات زمنية تمنع الانتفاع بتلك الدراسة.
 ٢- عدم قدرته على القيام بالدراسات المطلوبة.

٣- قيامه بتغيير بعض أعضاء فريق العمل أو رئيسه بدون الرجوع إلى ممثل الطرف الأول والحصول على موافقته كتابياً.

٤- التعاقد من الباطن على جزء أو أجزاء من الدراسة بدون الرجوع إلى ممثل الطرف الأول والحصول على موافقته كتابياً.

٥- عدم تعاونه مع ممثل الطرف الأول أو امتناعه عن تنفيذ نصوص العقد المبرم معه.

٦- الحالات الواردة بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية لتنظيم المناقصات والمزايدات.
في جميع حالات فسخ العقد أو التنفيذ على حساب الطرف الثاني يصبح التأمين النهائي من حق ممثل الطرف الأول كما يكون من حقه أيضاً مطالبة الطرف الثاني بالتعويض عن الأضرار التي لحقته.

استكمال أعمال التصميمات لمشروع الجسر الترادي للخط الأول
للقطار الكهربائي السريع (العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح)
من كم (٣٠٠) حتى كم (٣٦٤+٣٦٩) اتجاه محطة استناد برج العرب / من كم (صفن حتى (٤٥٥+٤٢٠)
اتجاه (برج العرب - مطروح) بطول (١٢,٨ كم / من كم (صفن حتى كم (٤٢+٦٤٢)
اتجاه محطة استناد برج العرب - الإسكندرية باتجاه اطوال (٥٨ كم
(القطاع الرابع - نطاق غرب الدلتا)

مادة (٥) المسئولية التضامنية:-

يعتبر مؤسسى مكتب الطرف الثانى مسئولين على وجه الأفراد والتضامن فيما بينهم عن تنفيذ كافة الالتزامات التى كلف بها الطرف الثانى - بموجب هذا العقد وطوال مدة سريانه وتعتبر جميع التوقعات والتعهدات الصادرة من ممثل الطرف الثانى المعتمد لدى مثل الطرف الأول لتنفيذ هذا العقد ملزمة لجميع مؤسسى المكتب.

مادة (٦) المسئولية القانونية:-

يعتبر الطرف الثانى هو المسئول قانونياً عن اي اضرار تلحق بالطرف الأول أو ممثله أو الغير تنتج عن اي اخطاء فى الدراسات أو فى الأشراف المكلف به بموجب هذا العقد.

مادة (٧) ضوابط استخدام الخبراء الأجانب:-

يجوز للطرف الثانى الاستعانة بأحد الخبراء الأجانب على أن يتلزم باتباع اللوائح والقوانين المتعلقة بذلك مع عدم الإخلال بما ورد بنصوص العقد بخصوص فريق العمل الأساسى وضوابط الاحتفاظ به وتغييره واستبداله.

مادة (٨) القوة القاهرة:-

فى حالة توقف العمل بسبب القوة القاهرة الحارجة عن إرادة المالك والاستشارى لمدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر تضاف المدة التى توقف فيها العمل إلى مدة العقد الأصلية ، أما اذا تجاوزت مدة التوقف ثلاثة أشهر فيتم الغاء العقد وتسوية مستحقات كل طرف عند المرحلة التى توقف عندها العمل بالعقد وذلك دون أن يلتزم اي طرف نحو الآخر بأية تعويضات نتيجة انتهاء العقد على هذا النحو وذلك بعد أخذ رأى إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة فى كل حالة على حدة.

مادة (٩) دخول العقد حيز التنفيذ:-

يدخل هذا العقد حيز التنفيذ اعتباراً من تاريخ توقيع العقد وحتى الاستلام الابتدائى ووفقاً للبرنامج الزمنى الوارد بالمادة الرابعة من هذا العقد.

مادة (١٠) - مدة ضمان الاستشاري لأعماله

يتتحمل الاستشاري مسئولياته بسبب خطأ أو إهمال الأشراف أو التصميم وذلك خلال المدد المنصوص عليها فى اللوائح والقوانين المنظمة لذلك .

مادة (١١) القانون الواجب التطبيق:-

يخضع هذا العقد لاحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم المناقصات والمزايدات ولائحة التنفيذية وكذلك احكام القانون المدنى.

مادة (١٢) فض المنازعات:-

تحتخص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل فى اي نزاع ينشأ حول تفسير او تنفيذ اي بند من بنود هذا العقد.

مادة (١٣) نسخ العقد:

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم للطرف الثانى نسخة منها للعمل بموجبها عند اللزوم ويحتفظ ممثل الطرف الأول بالنسختين الآخريتين.

